

**قرار رقم (65) لسنة 2024**

**بشأن**

**تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة ثروة للاستثمار**

**بعد الاطلاع على:**

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
- شهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة ثروة للاستثمار رقم (AP / 2015 / 0023) الصادرة بتاريخ 2021/08/24؛
- وعلى طلب شركة ثروة للاستثمار لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناءً على القرار رقم (24) لسنة 2023 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2023/02/12.


**قرر ما يلي:**

**مادة أولى:** تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة ثروة للاستثمار لدى هيئة أسواق المال لمزاولة الأنشطة التالية:

- 1- مدير محفظة الاستثمار.
- 2- مدير نظام استثمار جماعي.
- 3- مستشار استثمار.

وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، اعتباراً من تاريخ 2024/08/23.

**مادة ثانية:** على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



زياد يعقوب يوسف الفليح  
رئيس قطاع الإشراف